ومن الاحاديث التي رواها بعض الرواة بالمعنى الذي وقع له
وحصل من ذلك الغلط لبعض الفقهاء بسببه ما رواه العلاء بن
عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رض قال ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال كل صلاة لا يقرأ فيها بام القرآن
فهي خداج الحديث ورواه عنه سفين بن عيينة واسمعيل
ابن جعفر وروح بن القاسم وعبد العزيز الدراوردي
وطايفة من اصحابه وهكذا رواه عنه شعبة في رواية
حفاظ اصحابه وجمهورهم وانفرد وهب بن جرير
عن شعبة بلفظ لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
حتى زعم بعضهم ان هذه الرواية مفسرة للخداج الذي
في الحديث وانه عبارة عن الاجزاء وهذا لا يتاتى لهم الا لو كان
مخرج الحديث مختلفا فاما والسند واحد متحد فلا
ريب في انه حديث واحد اختلف لفظه فتكون رواية وهب
ابن جرير شاذة بالنسبة الى الفاظ بقية الرواة لاتفاقهم
دونه على اللفظ الاول لانه يبعد كل البعد ان يكون
ابو هريرة رض سمعه باللفظين ثم ينقل عنه ذلك فلم يذكره
العلاء لاحد من رواته على كثرتهم الا لشعبة فلم يذكره
~~[illegible]~~ كانهم لم يذكره شعبة لاحد من رواته
على كثرتهم الا لوهب بن جرير ومن ذلك حديث الواهبة
نفسها فان مداره على ابي حازم عن سهل بن سعد
رض واختلف الرواة على ابي حازم فقال مالك وجماعة
معه فقد زوجتكها وقال ابن عيينة انكحتكها وقال
ابن ابي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن ملكتكها وقال

على كثرتهم

الثوري

الثوري املكتكها وقال ابو غسان امكناكها واكثر هذه
الروايات في الصحيحين فمن البعيد جدا ان يكون سهل بن
سعد رض شهد هذه القصة من اولها الى اخرها مرارا عديدة
فسمع في كل مرة لفظا غير اللفظ الذي سمعه في الاخرى بل ربما
يعلم ذلك بطريق القطع وايضا فالمقطوع به ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يقل هذه الالفاظ كلها في مرة واحدة
تلك الساعة فلم يبق الا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لفظا
منها وعبر عنه بقية الرواة بالمعنى والله اعلم ثم ان
الاختلاف في الاسناد اذا كان بين ثقات متساوين
وتعذر الترجيح فهو في الحقيقة لا يضر في قبول الحديث
والحكم بصحته لانه عن ثقة في الجملة ولكن يضر ذلك في
الاصحية عند التعارض مثلا فحديث لم يختلف فيه على
راويه اصلا اصح من حديث اختلف فيه في الجملة وان كان
ذلك الاختلاف في نفسه يرجع الى امر لا يستلزم القدح
والله اعلم ٥

النوع العشرون المدرج قوله ص

وهو اقسام منها ما ادرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كلام بعض رواته الى اخره لم يذكر المصنف من اقسام
المدرج الا اربعة قسم في المتن وثلاثة في الاسناد وقد
قسمه الخطيب الذي صنف فيه الى سبعة اقسام وقد
لخصته ورتبته على مسانيد الابواب والمسانيد
على ما ذكره الخطيب اكثر من القدر الذي ذكره وحاصله
ان الادراج تارة يقع في المتن وتارة يقع في الاسناد
فاما الذي في المتن فتارة ان يدرج الراوي في حديث

الاولى حذف الواو

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)